وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر عن الربيع بن أنس Bه انه كان يقرؤها ان الصلاة تأمر بالمعروف تنهي عن الفحشاء والمنكر .

وأخرج ابن أبي حاتم وابن مردويه عن عمران بن حصين Bه قال : سئل النبي صلى ا عليه وآله عن قول ا ان الصلاة تنهي عن الفحشاء والمنكر فقال " من لم تنهه صلاته عن الفحشاء والمنكر فلا صلاة له " .

وأخرج ابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه عن ابن عباس Bهما قال : قال رسول ا صلى ا عليه وآله " من لم تنهه صلاته عن الفحشاء والمنكر لم يزدد بها من ا إلا بعدا " .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير والبيهقي في شعب الايمان عن الحسن Bه قال : قال رسول ا صلى ا عليه وآله " من لم تنهه صلاته عن الفحشاء والمنكر فلا صلاة لهز وفي لفظ لم يزدد بها من ا إلا بعدا " .

وأخرج الخطيب في رواة مالك عن ابن عمر Bهما قال : قال رسول ا صلى ا عليه وآله " من صلى صلاة لم تأمره بالمعروف وتنهه عن المنكر لم تزده صلاته من ا إلا بعدا " .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن مردويه بسند ضعيف عن ابن مسعود Bه ان رسول ا صلى ا عليه وآله يقول " لا صلاة لمن لم يطع الصلاة وطاعة الصلاة ان تنهى عن الفحشاء والمنكر " .

وأخرج ابن أبي شيبه وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي عن ابن مسعود Bه انه قيل له : ان فلانا يطيل الصلاة قال : ان الصلاة لا تنفع إلا من أطاعها ثم قرأ ان الصلاة تنهي عن الفحشاء والمنكر .

وأخرج سعيد بن منصور وأحمد في الزهد وابن جرير وابن المنذر والطبراني والبيهقي عن ابن مسعود Bه انه قال : من لم تأمره الصلاة بالمعروف وتنهه عن المنكر لم يزدد من ا إلا بعدا .

وأخرج أحمد وابن حبان والبيهقي عن أبي هريرة Bه قال " جاء رجل إلى النبي صلى ا عليه وآله فقال : ان فلانا يصلي بالليل فاذا أصبح سرق قال : انه سينهاه ما تقول "